

الامتناع عن الحمل والإنجاب

السؤال :

أسعد الله أيامكم بمولد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .
السؤال: هل للزوجة حق اخذ موانع للحمل بدون موافقة الزوج.
وبالنسبة للحمل هو حق مشترك او ممكن ان يمتنع .

الجواب :

لابد من موافقة كل من الزوجين معا في الحمل وعدمه ،
فلا يتمكن أحدهما أن يفرض إرادته على الآخر في شأن الانجاب ،
نعم إذا اشترط احدهما الإنجاب على الآخر في ضمن عقد الزواج وجب الالتزام
بذلك في الفرض المذكور .